


مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين
Prisoners & Detainees Rights Commission

تقرير رقم (٦)

تقرير مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين
بشأن الزيارة غير المعلنة للإدارة العامة
للمباحث والأدلة الجنائية

خلال الفترة من ٢٤ إلى ٢٥ ديسمبر ٢٠١٤م




مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين Prisoners & Detainees Rights Commission

مقدمة:

في إطار تنفيذ مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين لمهامها، وما تبذله من جهد من أجل دعم وتعزيز حقوق الإنسان في مجال زيارة السجون وأماكن الحبس الاحتياطي والاحتجاز، وفي ضوء اختصاصاتها وصلاحياتها المنصوص عليها في المرسوم رقم (٦١) لسنة ٢٠١٣م، قررت المفوضية القيام بزيارة غير معلنة (مفاجئة) للإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية للوقوف على حالة المكان والظروف المعيشية والصحية لمن يتم سؤالهم فيها، والضمانات والحقوق المقدمة إليهم، وذلك بحسب المبادئ والمعايير والمؤشرات التي اعتمدها المفوضية، ومن خلال الخطوات الإجرائية والمهنية المتبعة في مثل هذه الزيارات، والتي تتضمن تسجيل فريق المفوضية للملاحظات التي تراءت له أثناء زيارته للمكان، ومن ثم إصدار توصيات تساهم في تعزيز احترام حقوق الإنسان والالتزام بها، وذلك ضمن إطار مرجعي شامل استند على الآتي:

- دستور مملكة البحرين.
- ميثاق العمل الوطني.
- قانون العقوبات وتعديلاته.
- قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته.
- قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤ م.
- قانون قوات الأمن العام وتعديلاته.
- أنظمة السجون.
- مرسوم رقم (٦١) لسنة ٢٠١٣م بإنشاء وتحديد اختصاصات مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وأخذاً في الاعتبار بمبادئ البروتوكول الاختياري، والذي تم اعتماده بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بالقرار رقم (A/RES/١٩٩/١٨) بجلسة ٢٠٠٢/١٢/١٨.
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- ميثاق الأمم المتحدة.
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (جنيف) لعام ١٩٥٥.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين).
- قواعد الأمم المتحدة لمعاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك).
- معايير مفتشية جلاله الملكة للسجون بالمملكة المتحدة.



مفوضية حقوق السجناء والمحجزين Prisoners & Detainees Rights Commission

نبذة عن المكان:

المكان يقع في منطقة العدلية بالعاصمة المنامة ومحاط بسور ارتفاعه ثلاثة أمتار تقريبا ويحوي داخله إدارتين عامتين: الأولى هي: الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني، والثانية هي: الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية التي قام فريق المفوضية بزيارتها، وهي ذات اختصاص عام ونوعي في متابعة الجرائم كافة التي ترتكب في أي مكان بمملكة البحرين، وتتكون من عدة مبان، وتضم بداخلها ثلاث إدارات هي: ١- إدارة المباحث الجنائية، ٢- إدارة مكافحة المخدرات، ٣- إدارة الأدلة الجنائية.

إجراءات الزيارة وزمانها:

تمت الزيارة يومي الأربعاء والخميس (٢٤-٢٥ ديسمبر ٢٠١٤م)، على مرحلتين بحسب ما قرره مجلس المفوضية، حيث تم في اليوم الأول مقابلة عينة تم اختيارها بشكل عشوائي من المحتجزين المحولين من الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية، كانوا موجودين وقت الزيارة في مركز الحبس الاحتياطي بالحوض الجاف، بلغ عددهم ١٠ محتجزين، حرص فريق المفوضية على تنوعهم بحيث يمثلون فئات مختلفة مثل: الفئة العمرية من فوق ١٥ إلى ١٨ سنة، وعدد من البحرينيين وغير البحرينيين.


وتم في اليوم الثاني زيارة مقر الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية للمعاينة والتفتيش، وجمع الأدلة والمعلومات التي تخدم أهداف الزيارة، من خلال الاطلاع على المستندات والسجلات الموجودة في المكان والتعرف على الإجراءات الإدارية المتبعة فيه، وكذلك من خلال مقابلة الموظفين المباشرين والمسؤولين فيه، ومعاينة حالة المكان، والمرافق الموجودة فيه، لبيان مدى مطابقتها للمبادئ والمعايير.

وقد أخذ فريق المفوضية في اعتباره التقارير الحقوقية التي نُشرت حول المكان، وكذلك ما أُثير حول القضية الخاصة بتعذيب محتجز والمتعلقة بقيام أفراد من إدارة مكافحة المخدرات بالقبض على محتجز واقتياده للإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية ومن ثم تعذيبه والاعتداء على سلامة جسمه بقصد الحصول منه على اعتراف بشأن واقعة الاتجار في المخدرات المنسوبة إليه، وقد قامت كل من وحدة التحقيق الخاصة والأمانة العامة للتظلمات بالتحقيق في هذه القضية، وتمت إحالة المتهمين، ومن بينهم ضابط إلى المحكمة الكبرى الجنائية التي تداولتها في عدة جلسات وقامت بإرجائها حتى تاريخ ٤ يونيو ٢٠١٥م.

المعاملة الإنسانية والتحقق من ظروف المكان:

لاحظ فريق الزيارة وجود أجهزة للسلامة ومخارج للطوارئ حيث تُجرى اختبارات الإخلاء، وكذلك توجد بعض كاميرات المراقبة ولكنها لا تغطي جميع المرافق في المكان، كما تبين أن الصالات الرئيسية والممرات ودورات المياه نظيفة وتتوافر فيها الخصوصية، بينما توجد دورة مياه واحدة يستخدمها المتهمون.

وبالنسبة إلى غرف السؤال في المكان فقد لاحظ الفريق وجود غرفتين بأحد مباني الإدارة مخصصتين لسؤال المتهمين في إطار جمع الاستدلالات ويتم استخدامهما من قبل الإدارات الثلاث، وأن هاتين الغرفتين



مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين Prisoners & Detainees Rights Commission

مزودتان بكاميرات لتسجيل تلك اللقاءات، غير أنه في بعض الأحيان يتم سؤال المتهمين في غرف أخرى لا يتم فيها إجراء تسجيلات.

لاحظ الفريق أيضاً أن المتهمين الموجودين مقيدة أيديهم طوال فترة بقائهم في المكان، وبالاستفسار عن ذلك كان الرد بأنه لا توجد أماكن مخصصة في الإدارة لانتظار المتهمين أثناء مكوثهم في المكان، حيث يتم نقلهم لمراكز الشرطة، الأمر نفسه الذي ينطبق على المتهمات المقرر نقلهن للاحتجاز في مراكز الشرطة، حيث لا يوجد مكان مخصص لانتظارهن في المكان.

تم التحقق كذلك من ظروف بقاء المتهمين والمتهمات في المكان وتبين أن الغذاء المقدم إليهم كاف ومتنوع، إلا أن وقته غير منتظم، ومياه الشرب متوافرة، كما يتمكنون من الاتصال بذويهم ومحاميهم عند دخولهم المبنى إلا أنه لا يسمح لهم بالاتصال بذويهم أو محاميهم عند نقلهم، ويتم نقل المتهمين في مركبات آمنة، هذا من جهة ومن جهة أخرى يتمكن المتهم الأجنبي من التقاء ممثلي سفارته.


أما فيما يتعلق بحالات تعامل كادر المكان مع المتهمين فإنه يتم تدريب موظفي الإدارة على التعامل مع المخاطر بشكل عام، غير أنه لا يتم تدريبهم في دورات متخصصة على استخدام القوة القانونية عند الضرورة داخل المكان، كذلك يفتقر كادر المكان للتدريب على التعامل مع المتهمين ذوي الاحتياجات الخاصة والفئة العمرية ما فوق ١٥ إلى ١٨ سنة، ولا يتم توثيق استخدام القوة وما ينتج عنها في السجل الخاص بالمتهم، كما لا توجد إجراءات مكتوبة تحدد عملية تفتيش المتهمين.

الحقوق والضمانات:

تبين لفريق المفوضية أنه يتم إعلام المتهم بمكان وسبب وجوده، وأنه يتم كذلك استيفاء جميع الأوراق الخاصة بالإيداع القانوني، ولاحظ الفريق أيضاً وجود نشرة تعريفية بالحقوق والضمانات القانونية للمتهمين بلغة واحدة، ولكن لا توجد إجراءات مكتوبة تضمن اطلاع المتهم على هذه النشرة، وفيما يتعلق بنظام الشكاوى المتبع فقد خلص فريق الزيارة إلى عدم وجود آلية واضحة منظمة للشكاوى.

الرعاية الصحية:

تحقق فريق الزيارة من مستوى الرعاية الصحية المتوافرة في المكان وأخذ في اعتباره أن الإدارة ليست محلاً للحجز أو الحبس، فمدة وطبيعة وجود المتهم فيها تختلفان عن مدة وطبيعة مراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن الحبس الاحتياطي والاحتجاز، وفي هذا السياق لاحظ الفريق عدم وجود نظام محدد لتوفير أدوية ومستلزمات الإسعافات الأولية وحفظها وطريقة التخلص منها.




مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين Prisoners & Detainees Rights Commission

التوصيات:

١. وضع قواعد مكتوبة تحدد خط سير المتهم أو من يتم استدعاؤه في المكان منذ وصوله إليه وحتى مغادرته، على أن تكون الأماكن المحددة في خط السير مغطاة بالكاميرات بشكل تام.
٢. زيادة عدد الغرف التي يتم فيها سؤال المتهمين، وأن تكون الغرف الجديدة مغطاة بالكاميرات، لتسجيل اللقاءات التي تُجرى معهم.
٣. وضع إجراءات خاصة ومنظمة لاستخدام القوة القانونية داخل المكان، وتدريب الكادر على هذه الإجراءات مع توثيق استخدام القوة في السجل الخاص بالمتهم.
٤. تخصيص غرف انتظار مناسبة للمتهمين والمتهمات.
٥. وضع آلية تضمن انتظام وجبات الطعام المقدمة إلى المتهمين.
٦. وضع قواعد مكتوبة تنظم وتحدد طرائق وحالات تفتيش المتهم.
٧. تحديد إجراءات توضح حالات استخدام القيود للمتهم وتوثيقها وفقاً لتقييم المخاطر والتدريب عليها.
٨. وضع إجراءات تضمن تسليم المتهمين نسخ من نشرة الضمانات والحقوق القانونية بلغات عدة.
٩. وضع إجراءات مكتوبة تحدد خطوات ووسائل تقديم الشكاوى وكيفية التعامل معها وإبلاغ الشاكي بنتيجتها.
١٠. وضع آلية لتمكين المتهم من الاتصال بأهله ومحاميه عند نقله.
١١. إيجاد آلية لتوفير الأدوية الأساسية ومستلزمات الإسعافات الأولية، وصرفها والتخلص منها، مع تدريب الكادر الموجود في المكان على مهارات الإسعافات الأولية.

مملكة البحرين
Kingdom of Bahrain



مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين
Prisoners & Detainees Rights Commission

www.pdrc.bh